

سنن البيهقي الكبرى

8682 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق و أبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم حدثني يحيى بن سلام البصري أن شعبة حدثه عن بن أبي ليلى عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال قال ي رخص رسول الله ﷺ في المتمتع إذا لم يجد الهدي ولم يصم حتى فاتته أيام العشر أن يصوم أيام التشريق مكانها كذا رواه يحيى بن سلام وليس بالقوي وبن أبي ليلى هذا هو عبد الله بن عيسى بن أبي ليلى وأما الأخبار التي رويت في النهي عن صوم أيام التشريق على الجملة فقد مضى ذكرها في كتاب الصيام